

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٢٥٩ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف الإسماعيلية المؤرخ ٢٠١٣/٢/١١ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قر :

(المادة الأولى)

تعقد جلسات القضية رقم ١٩ لسنة ٢٠١٠ جنائيات أمن دولة طوارئ أول العريش المقيدة برقم ١٠ لسنة ٢٠١٠ جنائيات كلى شمال سيناء (إحراز سلاح وذخيرة) والمتهم فيها / يصل سعد سليمان فريج على يبني محكمة استئناف الإسماعيلية الكائن بشارع شبين الكوم - مدينة الإسماعيلية - محافظة الإسماعيلية .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٣/٣/٢

صدر في ٢٠١٣/٢/١١

وزير العدل

المستشار / أحمد محمود مكي